إذا أذن الفجر والإنسان يصلي الوتر فماذا يفعل ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول السائل اذا اذن الفجر والانسان قائم يصلي الوتر هل ياتي بركعة ولو سمع الاذان؟ الحمد لله في صحيح الامام مسلم من حديث - 00:00:00

لابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم فاوتروا قبل ان تصبحوا وفي حديث ابي سعيد عند ابي داود قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من ادرك الصبح ولم يوتر فلا وتر له. وقد ذكر العلماء - 00:00:20

رحمهم الله وفي حديث حذافة السهمي رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله امدكم بصلاة هي خير لكم من حمر نعم الوتر ما بين صلاة العشاء الى طلوع الفجر. فاذا وقت الوتر يبدأ من صلاة العشاء والفراغ - 00:00:38

من الفراغ من صلاة العشاء الى طلوع الفجر الصادق. فمتى ما طلع الفجر الصادق فقد ذهب وقته صلاة الليل والوتر فاذا كان هذا المؤذن الذي سمعت اذانه تعلم يقينا او يغلب على ظنك انه لا يؤذن الا على طلوع الفجر الصادق. فحينئذ قد فاتك وقت الوتر - 00:00:58

فلا فلا توتر ولك ان تقضيه بعد طلوع الشمس ولكن تقضيه شفعا فان كنت توتر بواحدة فتصلي في النهار ثنتين على انها قضاء الوتر. وان كنت توتر بثلاث فتصلي في النهار اربعا على انها وتر - 00:01:25

فالوتر في النهار يقضى مشفوعا واما اذا علمت او غلب على ظنك ان هذا المؤذن لا يراعي الوقت. فيؤذن قبله تارة وبعده تارة وموافقا له تارة. فحينئذ اذانه يوجب لك الشك. اطلع الفجر ام لا؟ واذا حصل الشك - 00:01:47

في طلوع الفجر من عدمه فاننا نرد الامر الى اصله وهو وهو بقاء الليل. لان المتقرر عند العلماء اي ان اليقين لا يزول بالشك. ولان المتقرر عند العلماء ان الاصل بقاء ما كان على ما كان. ولانهم قالوا في - 00:02:14

باب الصيام من اكل شاكا في طلوع الفجر فصومه صحيح. لان الاصل بقاء الليل. فاذا هذه فاذا الجأ مبني على اصل احالة. اما الاصل فان فلتعلم ان وقت الوتر ينتهي بطلوع الفجر. طيب والاحالة؟ احيلك على ما علمته من هذا المؤذن. فان كنت تعلم انه - 00:02:34

بطلوع الفجر تماما فقد فاتك الوتر. وان كنت تعلم او يغلب على ظنك انه لا يراعي الوقت فاوتروا لا شيء عليك لان الاصل بقاء الليل والله اعلم - 00:03:09